الأمم المتحدة

A/C.5/55/L.19

الجمعية العامة

Distr.: Limited
14 December 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ١١٦ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

مشروع قرار مقدم من الرئيس في أعقاب مشاورات غير رسمية

الميزنة على أساس النتائج

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٥٢/١٢ باء، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٥٣/٢٠٥، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تشير أيضا إلى الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام والإضافات ذات الصلة بشأن الميزنة على أساس النتائج[١]،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تقرير الأمين العام[٢]،

---

(١) A/54/456 و Add.1-5.

(٢) A/55/543.

141200 141200 00-79789 (A)
0079789

وقد نظرت كذلك في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تجربة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال أساليب الميزنة على أساس النتائج، وفي تعليقات الأمين العام على هذا التقرير[٣]،

وإذ تضع في اعتبارها الطابع الحكومي الدولي والمتعدد الأطراف والدولي للأمم المتحدة،

١ - **تؤكد من جديد** قرارها ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦؛

٢ - **تؤكد من جديد أيضا** دور الجمعية العامة في إجراء تحليل محكم للوظائف والموارد المالية والموافقة عليها ولتوزيع الموارد على جميع أبواب الميزانية البرنامجية، ولسياسات الموارد البشرية بغية كفالة التنفيذ التام والفعال لجميع البرامج والأنشطة المأذون بها وتنفيذ السياسات في هذا الصدد؛

٣ - **تؤكد من جديد كذلك** ولاية كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ولجنة البرنامج والتنسيق في النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة؛

٤ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية[٢]، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٥ - **تلاحظ** أن التدابير التي اقترحها الأمين العام وأوصت بها اللجنة الاستشارية ترمي، في جوهرها، إلى إيجاد وسيلة إدارية من شأنها أن تعزز المسؤولية والمساءلة في تنفيذ البرامج والميزانيات،

٦ - **تقرر** أن يتم تنفيذ هذه التدابير، بالصيغة التي وافقت عليها الجمعية العامة في هذا القرار، بطريقة تدريجية ومتنامية، مع التقيد التام بالأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم وبالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل وجود صلة وثيقة وواضحة بين مؤشرات الإنجاز والإنجازات المتوقعة وبين أهداف البرامج، وبما يتمشى مع الطابع المتباين لأنشطة البرامج، مع مراعاة القاعدتين ١٠٤-٧ (أ) و ١٠٥-٤ (أ) من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج؛

---

(٣) A/54/287 و Add.1.

٨ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام كفالة مراعاة الصلة المباشرة بين المدخلات والنواتج، عند تحديد الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز والأهداف، وأن تتناسب المدخلات مع احتياجات البرامج، مع مراعاة الطابع الدولي للأمم المتحدة، ومقاصد ميثاقها وولاياتها التشريعية، فضلا عن أن أهداف المنظمة قد لا تتحقق في غضون مجرد خطة واحدة متوسطة الأجل؛

٩ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يكفل، عند عرض الميزانية البرنامجية، استخدام الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، حيثما أمكن، لقياس الإنجازات المحققة في تنفيذ برامج المنظمة لا برامج فرادى الدول الأعضاء؛

١٠ - **تؤكد**، في هذا الصدد، ضرورة الاستمرار في تحسين تحديد الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز بمشاركة تامة من قبل الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة؛

١١ - **تقرر** أن يتم تعزيز عملية تصميم الأهداف البرنامجية في سياق الخطة المتوسطة الأجل وفي الميزانية البرنامجية بوصفها عنصرا أساسيا في الميزنة على أساس النتائج، وذلك سعيا إلى التعبير بصورة أدق عن ولايات المنظمة وأهداف سياستها العامة وتوجهها وأولوياتها، مع مراعاة المادة ٤-٢ والقاعدة ١٠٤-٧ (هـ) من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبقي تعريف المصطلحات والمبادئ التوجيهية قيد الاستعراض وأن يوجه اهتمام اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية التابعة للجنة التنسيق الإدارية إلى مسألة التعريفات، لغرض الحصول على آراء وتعليقات الهيئات المختصة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، حتى يتسنى التوصل إلى مجموعة متفق عليها من المصطلحات والمبادئ التوجيهية الرئيسية ذات الصلة بشكل الميزانية على أساس النتائج داخل منظومة الأمم المتحدة؛

١٣ - **تؤكد** أن العوامل الخارجية الخاصة بالأهداف والإنجازات المتوقعة ينبغي أن تُحدد في الميزانية البرنامجية المقترحة وأن يُبين تقييم الأداء تأثير العوامل الخارجية غير المتوقعة لا أن يكون عرضة للتشويه بسببها؛

١٤ - **تقرر** أنه ينبغي أيضا تحديد العوامل الخارجية المهمة في سياق الخطط المتوسطة الأجل المقبلة لإبراز أثرها على ما حققته مختلف البرامج من إنجازات؛

١٥ - **تقرر أيضا** أن تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بيانات تكون على نفس المستوى من التفصيل الوارد في الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، بما يتوافق مع مسؤولية الأمين العام عن تقديم معلومات كاملة دعما للجوانب المالية من مقترحاته المتعلقة بالميزانية؛

١٦ - **تشير** إلى ملاحظة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، الواردة في الفقرة ١٦ من تقريرها بأن السلطة قد فوضت فعلا للأمين العام فيما يخص تنفيذ البرامج، ولا سيما فيما يتعلق بنقل الموارد بين مختلف أبواب الميزانية؛

١٧ - **تقرر** أن أي نقل للموارد بين أوجه الإنفاق المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بها سوف يقتضي الموافقة المسبقة للجمعية العامة؛

١٨ - **تشدد** على أن استخدام مؤشرات الإنجاز في الميزانية البرنامجية المقترحة وتقييم أداء المنظمة من حيث جميع الإنجازات المتوقعة ينبغي ألا يشكل أسلوبا لتسوية ما تتم الموافقة عليه من مستوى الموارد وعدد الموظفين وأنه يستند باستمرار فيما يطلب من موارد إلى احتياجات التنفيذ؛

١٩ - **تؤكد** على أن تتناسب الموارد التي يقترحها الأمين العام مع جميع البرامج والأنشطة المأذون بها لضمان تنفيذها بالكامل وبفعالية وكفاءة؛

٢٠ - **تشير** إلى أن تنفيذ هذا القرار لا يقتضي في الوقت الراهن تنقيح النظام المالي والقواعد المالية أو الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم وتشير كذلك، في هذا الصدد، إلى أن تطبيق القاعدة ١٠٥-٦ (أ) من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج ينبغي أن تعكس باستمرار فكرة أن إقرار الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية تشكل تأكيدا للولايات المجسدة فيها؛

٢١ - **تسلم** بصعوبة تحقيق نتائج من أنشطة سياسية معقدة وقديمة العهد ضمن إطارات زمنية محددة؛

٢٢ - **تؤكد مجددا** أنه في حالة تعذر تحقيق هدف من الأهداف المتوخاة من عمل الأمانة العامة في نهاية فترة الخطة، يدرج هذا الهدف الأطول أجلا ومزيد من الأهداف المحددة التي ستتحقق خلال فترة الخطة؛ وذلك وفقا للقاعدة ١٠٤-٧ (ب) من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج؛

٢٣ - **تشدد** على ضرورة أن تواصل الأمانة العامة تحسين قدراتها في مجال تقييم البرامج سعيا إلى التطبيق التام للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج وذلك بوسائل منها تعزيز منهجيات التقييم الموحدة وفقا للمادة ٧ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج؛

٢٤ - **تشدد** على أن أي اقتراحات بتوخي مزيد من المرونة في إدارة المدخلات أثناء تنفيذ الميزانية ينبغي أن تعترف دائما، في حالة الموافقة عليها من طرف الجمعية العامة، بزيادة المساءلة؛

٢٥ - **تشدد أيضا** على أن المرونة فيما يخص استخدام الموارد ينبغي أن تتقيد بدقة بأحكام النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وبقرارات الجمعية العامة ولا سيما فيما يتعلق بالحدود التي تقرها الجمعية العامة فيما يتصل بتخصيص الموارد لكل باب من الأبواب وملاك الموظفين فضلا عن القواعد والإجراءات الخاصة بشؤون الموظفين؛

٢٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يجري تحليلا مفصلا لنظم المعلومات والرقابة الإدارية والتقييم اللازمة لتنفيذ المقترحات الواردة في تقريره، وكذا لقدرات النظم القائمة وأوجه القصور فيها، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الاستشارية، في وقت عرض الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣؛

٢٧ - **تشدد** على أن يتوخى الأمين العام المرونة والتكامل مع نظام التقييم الحالي فيما يعتزمه من تركيز على الإنجازات المتوقعة في تقييم تنفيذ البرامج؟

٢٨ - **تدعو** الأمين العام إلى اتخاذ التدابير المناسبة للاستمرار في إعداد وتنفيذ برنامج ملائم للتدريب لضمان إلمام الموظفين، حسب الاقتضاء، بالمفاهيم والتقنيات ومن ذلك تحديد الإنجازات المتوقعة ووضع مؤشرات الإنجاز، على النحو المبين في تقريره.